لبقائه على طهارته قال ابن نافع حين سئل عن الجباب
التي تكون في الشام تموت فيها الفارة
يجب شان من زيت او نحوه فماتت فيه فارة فلا تعبأ ١٧٦
بفارته ؞ وعندنا معشر الشافعية فيه هذا طاهر نجس بلا
خلاف لانه مايع تنجس وتعذر تطهيره لخبر ابي داود
وغيره انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الفارة تموت في السمن
فقال ان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مايعا
فلا تقربوه وفي رواية الخطابي فاريقوه فلو امكن
تطهيره لم يقل فيه ذلك ان ميتة الادمي بسكون اليا
في مايع او ماء قليل حصلت ؞ تطهيره اي الادمي
لم يفد عن نجاسته ؞ لطهارة ميتة اي الادمي فانه لا ينجس ١٧٧
بالموت على المعتمد لقوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم وقضية
التكريم ان لا يحكم بنجاسته بالموت وسواء المسلم وغيره واما
قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد نجاسة الاعتقاد
واجتنابهم كالنجس لا نجاسة الابدان واما خبر الحاكم لا تنجسوا
موتاكم

28

موتاكم فان المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا فجرى على الغالب و
لانه لو نجس بالموت لم يؤمر بغسله كسائر الاعيان النجسة
وخبر الصحيحين ان المؤمن لا ينجس وشمل الحي والميت
وميتة السمك والجراد طاهرة لقوله صلى الله عليه وسلم
احلت لنا ميتتان السمك والجراد ؞ وعلم اي الادمي ١٧٨
الميت في صلاة لا تصح لحامله ولو كانت اولا به لما
حوى بطنه اي الادمي الميت من نجس بولته ؞
لصيرورته حينئذ كالنجاسة الظاهرة بخلاف حمله حيا
لان للحياة اثرا في دفع النجاسة ولو كانت جوازا ما تخل
بالخاء المعجمة او الفاكهة او الجبن او نحوه دود جمع
دودة وجمع الجميع ديدان وهي انواع كثيرة منها دود القز
ودود الاخضر الذي يوجد على شجر الصنوبر ودود الفاكهة ١٧٩
وقيل دود نحو خوخ وتفاحة فانه نجسة ولكن لا تنجسه لعسر
الاحتراز عنها ويجوز اكله معه لعسر تمييزه وانما يكون
في الخل ونحوه لانه يخلق منه بلا يتولد منه والدود

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)